

## تغطية الأذن والوجه للمحرم | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ففي ذلك اثار ابن عمر رضي الله تعالى عنه وعن أبي امامه انه قال انهما قال الاذنان من الرأس فافاد هذا ان الاذن لا تغطى مع الرأس لان الاذن تأخذ حكم الرأس. اما الوجه فالصحيح جواز تغطيته جواز تغطيته. وقد جاء عن بعض - 00:00:00

ابن عمر انه قال ما فوق الذقن فهو من الرأس. وانه لا يغطى لكن الصحيح ان الحديث الذي في الصحيحين قال ولا تخرموا رأسه. وان زيادة في حديث مسلم ان ليست بمحفوظة لان جاء في لفظ عند مسلم لا تخرم رأسه ولا وجهه. وقد ثبت عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه - 00:00:23

انه كان يخرم وجهه اذا كان محrama. فيجوز للمحرم ان يغطي وجهه. واما الرأس والاذنان فلا يجوز تغطيتهما عند تغطيتهما حال الاحرام - 00:00:43